



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦ / ٤ / ٢١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٤ م

الصلاة .. فتوى

(من أدرك الإمام وهو ساجد) فتوى رقم (٥٣١٧)

سائل يقول:

بعض المسبوقين يدخلون في الصلاة والإمام ساجد، فيكبّرون تكبيرة الإحرام، ثم يبقون قائمين حتى يقوم الإمام إلى الركعة التالية، فهل فعلهم صحيح؟

الجواب:

فعلهم هذا خاطئ، والمطلوب أن ينتظروا حتى يعتدل الإمام، ثم يكبرون للإحرام، ثم يلتحقون به، أو يكبرون للإحرام، ثم يسجدون، فيدركونه في السجود؛ لأجل المتابعة له، وهذا هو الأفضل والمستحب، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أدركتم الإمام راکعاً فاركعوا وإذا أدركتموه ساجداً فاسجدوا...» رواه البيهقي وغيره.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبيد الله



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590